

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٤٢٥ لسنة ٢٠١٣

بتخويل بعض موظفي إدارة محاجر وملحات محافظة مطروح
صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية :
وعلى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن المناجم والمحاجر :
وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ مطروح رقم (٣٧١) المؤرخ ٢٠١٣/٦/٤ :

قرر :

(المادة الأولى)

يُخول بعض موظفى إدارة محاجر وملحات محافظة مطروح - كل فى دائرة اختصاصه
صفة مأمورى الضبط القضائى ، وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون
رقم ٨٦ لسنة ١٩٥٦ ، وهم السادة :

الاسم	الوظيفة	م
عبد العمال محمد على	جيولوجي بإدارة المحاجر	١
أحمد محمد محمود السوهاجى	جيولوجي بإدارة المحاجر	٢
أحمد بكر عثمان	جيولوجي بإدارة المحاجر	٣
حسين على السيد	جيولوجي بإدارة المحاجر	٤
عبد المزيرز على عبد الحكيم	جيولوجي بإدارة المحاجر	٥
محمد عبد الرحمن أحمد	جيولوجي بإدارة المحاجر	٦
وليد رشدى تمام	جيولوجي بإدارة المحاجر	٧

الرتبة	الاسم	م
جيولوجي بادارة المحاجر	عمرو صابر عبد العزيز	٨
قانوني بادارة المحاجر	أحمد على عاشور	٩
قانوني بادارة المحاجر	أحمد فوزي خليفة	١٠
قانوني بادارة المحاجر	إسلام محمد محمد عاطف	١١
قانوني بادارة المحاجر	مصطفى إسماعيل عبد الناصر	١٢
قانوني بادارة المحاجر	إيهاب مصطفى عبد الشكور	١٣
قانوني بادارة المحاجر	محمد محمود يوسف حكارش	١٤

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٦/٦/٢٠١٣

وزير العدل

المستشار / أحمد سليمان